

الإجراءات القانونية لمكافحة الفساد الدولي

في ضوء قواعد القانون الدولي

د. سامح أحمد محمد متولي النجار

دكتوراه في القانون الدولي

كلية الحقوق جامعة عين شمس

مدرس القانون المنتدب بكلية الحقوق جامعة حلوان

مدرس القانون المنتدب- معهد العباسية للحاسبات الآلية والعلوم التجارية

(وزارة التعليم العالي)

الإجراءات القانونية لمكافحة الفساد الدولي في ضوء قواعد القانون الدولي

د. سامح أحمد محمد متولي النجار

ملخص البحث:

الفساد ظاهرة عالمية عابرة للحدود الدولية ليست وليدة اليوم بل هي قديمة قدم المجتمع غزت دول العالم أجمع بنسب متفاوتة واصبح الفساد تحديا يواجه الدول في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويهدد الديمقراطية وسيادة القانون والتنمية المستدامة كما اصبح تهديدا للأمن العالمي في المجتمع الدولي حتى أصبح الآن يشكل تهديدا واضحا على أمن واستقرار المجتمعات البشرية.

ويعتبر الفساد هو السبب الرئيسي في فشل الحكومات لأنه يضعف النظم السياسية ويشوه الاسواق ويشجع على استخدام الطاقات والمهارات بطرق غير منتجة الامر الذي أصبح معه يشكل الفساد جريمة دولية يجب التصدي لها على النطاق الداخلي للدول وكذلك على المستوى الدولي بطريق التكاتف والتعاون فيما بين الدول وبعضها البعض. فقد توافق اعضاء المجتمع الدولي على أن الفساد ظاهرة عالمية خطيرة يجب مكافحتها والتصدي لها باتباع اجراءات قانونية دولية ومنها تعزيز التعاون الدولي والعمل على زيادة الوعي في مختلف شرائح المجتمع.

ونظرا لما ترتب على الفساد كظاهرة دولية من آثار سلبية ما نتج عنه تهديد للسلم والامن الدولي فكان ذلك دافعا للباحث في بحثه حول الاجراءات القانونية لمكافحة الفساد في ضوء قواعد القانون الدولي حيث تناول البحث عدة نقاط هامة:

الأولى: كانت حول التعريف بالفساد الدولي واشكاله.

والثانية: حول الإجراءات الدولية لمكافحة الفساد.

الثالثة: تناولت الجهود الدولية لمكافحة الفساد سواء بطريق المنظمات الدولية او

بطريق وضع مواثيق دولية للتصدي لهذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية:

(الفساد- ظاهرة- الإجراءات- المواثيق الدولية- الآليات الدولية).

Legal action to combat international corruption in the light of the rules of international law
Dr. Sameh Ahmed Mohamed Metwallwy Al-Nggar

Abstract

Legal action to combat international corruption in the light of the rules of international law

Corruption is a global transnational phenomenon that is not born today, but is as old as society, which has invaded the nations of the world in varying proportions, and corruption has become a challenge facing States in the political, economic and social spheres, threatening democracy, the rule of law and sustainable development, and has become a threat to global security in the international community, which has now become a clear threat to the security and stability of human societies.

Corruption is the main reason for the failure of governments because it weakens political systems, distorts markets and encourages the use of energies and skills in unproductive ways, which has become an international crime that must be addressed on the domestic scale of states as well as at the international level through solidarity and cooperation between countries and each other. Members of the international community have agreed that corruption is a serious global phenomenon that must be combated and addressed by international legal procedures, including strengthening international cooperation and raising awareness in various segments of society.

In view of the negative effects of corruption as an international phenomenon, which resulted in a threat to international peace and security, this prompted the researcher to research legal measures to combat corruption in the light of the rules of international law, where the research dealt with several important points, the first was about the definition of international corruption and its forms and the second on international anti-corruption measures.

Third, it dealt with international efforts to combat corruption, whether through international organizations or through the development of international conventions to address this phenomenon.

Key words: (Corruption- Phenomenon- Actions- International Charkrs- International Mechanisms).

مقدمة:

يعتبر الفساد ظاهرة عالمية سريعة الانتشار عبر الحدود الدولية، ذات آثار سلبية تنتشر بين الدول على النطاق الدولي وبالنسبة للنطاق الداخلي تتركز تلك الآثار السلبية في جميع أجهزة الدولة.

والفساد قضية دولية زاد الاهتمام بها نظرا للآثار السلبية التي تترتب عليها وما ينتج عنها من مشاكل ومخاطر تهدد السلم والأمن الدولي وذلك منذ النصف الثاني من ثمانينيات القرن العشرين.

فالفساد بدوره يقوض أسس الدولة القانونية ويضعف حكم القانون ويعطل العدالة الجنائية والسياسية والاجتماعية ويؤدي إلى إهدار وسرقة المال العام وموارد الدولة، ويغذي حركات الجريمة المنظمة من تبييض الأموال والإرهاب الدولي والاتجار غير المشروع، وتنتج عنه خدمات ضعيفة.

كما أن الفساد بدوره يعرض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر ويهدد الاستقرار السياسي والاقتصادي والقانوني للدول.

وبما أن الفساد أصبح ظاهرة مالية سريعة الانتشار مدمرة للأنظمة القانونية والسياسية الرشيدة أصبح من الضروري البحث عن إجراءات دولية لمكافحته على المستوى الدولي واقتاعا من الدول بذلك وفي سبيل تحقيقه يجب أن يتحقق التعاون الدولي على النحو اللازم لردع تلك الظاهرة والقضاء عليها من خلال تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحته مع التسليم بالمبادئ الأساسية لمراعاة الأصول القانونية في الإجراءات الجنائية.

كما شعر المجتمع الدولي من ضرورة وضع حلول مؤثرة عالميا من أجل مكافحة هذه الظاهرة (الجريمة) والتي تتمثل في الآليات الدولية لمكافحة الفساد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

لاسيما أن المجتمع الدولي حين أدرك خطورة هذه الظاهرة بذل المزيد من الجهود الدولية العالمية والإقليمية من أجل القضاء عليها والتي اتجه بعضها إلى صيغة موثوق دولية، والآخر يظهر في الدور الذي قامت به المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.

ومما سبق يمكننا تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مطالب وهي:

- **المطلب الأول:** ماهية الفساد الدولي وأشكاله وأسبابه.
 - **المطلب الثاني:** الإجراءات الدولية لمكافحة الفساد.
 - **المطلب الثالث:** الجهود الدولية لمكافحة الفساد.
- وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

ماهية الفساد الدولي وأشكاله وأسبابه

ومن المتعارف عليه أن ظاهرة الفساد ليست وليدة اليوم بل هي قديمة منذ قدم المجتمع وهو ظاهرة عالمية غزت غالبية الدول بل دول العالم أجمع ولكن بنسب متفاوتة مما أصبح معه الفساد يمثل تحديا يواجه الدول في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. بل وأصبح يهدد الديمقراطية وسيادة القانون والتنمية المستدامة، وأصبح الفساد تهديدا للأمن العالمي في المجتمع الدولي.

بل إن ظاهرة الفساد الدولي بما تسببه من مخاوف دولية أصبح معه مما لا يدع مجالاً للشك أنها تشكل تهديداً على أمن واستقرار المجتمعات البشرية حيث ينزع ثقة المواطنين فيمن يديرون أمورهم السيادية والحياتية. كما أن الفساد يؤدي إلى الفقر والجهل والمرض ووفاة الملايين من البشر وبذلك يصبح من مهددات الأمن والاستقرار السياسي والاجتماعي بل مهدداً لأمن المجتمع كله، بل وهو السبب الرئيسي وراء فشل الحكومات. لأنه يضعف النظم السياسية ويشوه الأسواق ويشجع الناس على استخدام مهاراتهم وطاقاتهم بطرق غير منتجة⁽¹⁾. ولضرورة فهم هذه الظاهرة باعتبارها جريمة دولية فلا بد لنا من التطرق إلى تعريف الفساد وتوضيح أشكاله وأسبابه. ولتحقيق ذلك يمكننا تقسيم هذا المطلب إلى فرعين وهما:

- **الفرع الأول:** التعريف بالفساد.
 - **الفرع الثاني:** أشكال الفساد وأسبابه.
- وذلك على النحو التالي.

(¹) Paul Wolfowitz Ex World Bank President "corruption is often at the every root of why governments to work today one of the biggest threats to development in many countries corruption. It weakens fundamental systems, it distorks markets, and it encouvages people to apply their skills and energies in non-productive ways.

الفرع الأول

التعريف بالفساد

نظرا لوجود مشاكل سياسية وتجريم قانوني واجه محاولات وضع تعريف موحد وثابت لظاهرة الفساد كجريمة دولية فلا يوجد تعريف موحد لها. الأمر الذي تعددت معه التعاريف المختلفة للفساد واختلفت في طابعها ونظرتها وفلسفتها^(٢).

حيث أن التعاريف المختلفة لتلك الظاهرة قد تفاوتت من بلدة لأخرى وفقا لعوامل متعددة وخاصة في الفترة الأخيرة مما ترتب عليه ظهور أفكار كثيرة ونظريات عدة متعلقة بالفساد^(٣). ومما سبق يمكننا تناول هذا الفرع في التعريف بالفساد من عدة نقاط وهي تعريف الفساد لغة واصطلاحا، تعريف الفساد عند الفقه الدولي، تعريف الفساد من مفهوم المواثيق الدولية، تعريف الفساد من مفهوم المنظمات الدولية.

أولا: تعريف الفساد لغة واصطلاحا:

- تعريف الفساد لغة:

فسد، فساد أو فسودا، ضد صلح، فهو فاسد وفسيد، والفساد: أخذ المال ظلما، والتلف والعطب، والاضطراب والخلل، والفساد ضد المصلحة، والضرر، يقال هذا الأمر مفسد لكذا: فيه فساد، وما يؤدي إلى الفساد من لهو ولعب وغيرها، وفسده تفسيدا: أفسده، واستفسد ضد استصلح، واستفسد الشيء: عمل على أن يكون فاسدا، والفساد: خروج الشيء من الاعتدال قليلا، أو كثيرا، ويضاده الصلاح^(٤).

(٢) د. عطا الله خليل، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم: تجربة الأردن، موقع جمعية الشفافية الكويتية:

<http://www.transparency.org.kw/default.aspx>.

(٣) Petter langseth, Dimitrivlassis: "Global Dynamics of corruption, the rde of the united nations, helping member states build integrity to curb corruption", office of drug control and crime prevention, united nations, Vienna, October 2002.

(٤) انظر: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، مراجعة لجنة مركز تحقيق التراث، دار الكتب المصرية، (ب.ت).

- ابن منظور، لسان العرب، الجزء الخامس، دار المعارف، (ب.ت)، ص ٣٤١٢.

- الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة (ف س د)، الجزء الأول، (ب.ن)، (ب.ت)، ص ٣٢٣-
راغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، (ب.ن)، (ب.ت).

- تعريف الفساد اصطلاحاً:

إن اختلاف القيم الثقافية وتباينها من مجتمع لآخر ومن عصر لآخر أدى إلى حدوث صعوبة ومشكلة تواجه تعريف الفساد خاصة من جانب التعريف الاصطلاحي له مما أثر على عملية قبول أو استنكار التصرفات المرتبطة بالفساد الأمر الذي أدى بدوره إلى حدوث توجهات متنوعة في تعريف الفساد.

ومن ثم فهناك رأي ذهب في تعريفه الاصطلاحي للفساد إلى أنه:

سلوك إنساني يتمثل في تغليب المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة^(٥).

وذهب رأي آخر في التعريف الاصطلاحي للفساد إلى أنه:

إساءة استعمال المصلحة العامة، وتقويض الثقة العامة في نزاهة القواعد والأنظمة والمؤسسات التي تعزز المصلحة العامة^(٦).

ثانياً: تعريف الفساد عند الفقه الدولي:

نظراً لعدم الوقوف على تعريف موحد للفساد نتيجة لاختلاف الثقافات والقيم الأخلاقية والثقافية والسياسية والاقتصادية من مجتمع لآخر ومن بلد لآخر ومن عصر لآخر فقد اختلف الفقه الدولي في تعريفه للفساد وهو ما نوضحه على النحو التالي:

فقد ذهب Nye في تعريفه للفساد إلى أنه: سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية للوظيفة، بسبب مكاسب (شخصية أو قرابة عائلية أو عصبية خاصة) مالية أو لمكانة خاصة، أو سلوك منحرف القانون عن طريق ممارسته بعض أنواع السلوك الذي يراعي المصلحة الخاصة^(٧).

(٥) د. عبد الله محمد الجيوشي، الفساد (مفهومه وأسبابه وأنواعه وسبل القضاء عليه)، رؤية قرآنية، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة، الرياض، ٦/٨/٢٠٠٣.

(٦) Raymond Baker, John Christensen & Nicholoas Shaxson "Catching up with corruption", September/ October 2008 issue, at: <http://www.the-american-interest.com/article-bd.cfm?piece=466>.

(٧) Defines it as Behavior which deviates from the formal duties of public role because of private- regarding (personal, close family, private clique) pecuniary or status gains; or violate rules against the exercise of certain types of private regarding influence.

- Obert Chihamo and Gabriel Shumba "Institutional working definition of corruption". Working paper- 1- Act- southern Africa 2007, At:

وذهب **Vitotanzi** في تعريفه للفساد إلى أنه: عدم الامتثال المتعمد لمبدأ البعد عن الشبهات والتحفظ في العلاقات الذي يتضمن أن العلاقات الشخصية أو العائلية ينبغي ألا يكون لها دور في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المشتغلون بالاقتصاد، من القطاع الخاص أو المسؤولين الحكوميين^(٨).

وذهب رأي من الفقه في تعريف الفساد إلى أنه: الظاهرة المؤدية إلى المحافظة على الوضع الراهن وعدم المساواة في السلطة بالمفهوم الاجتماعي السياسي^(٩).
وذهب رأي آخر من الفقه الدولي تعريف الفساد بأنه: استعمال السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخصي أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة لجماعة أو طبقة بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي^(١٠).

ومن جانبنا فإننا نتفق مع جانب من الفقه ذهب في تعريفه للفساد إلى أنه: هو القيام بأمر معينة أو الامتناع عن القيام بها ويشتمل على أنشطة قانونية أو غير قانونية وقد يكون داخليا في المؤسسة مثل الاختلاس أو خارجيا مثل الابتزاز وكذلك يعتبر خروجاً عن القواعد الأخلاقية الصحيحة وكافة الطرق والوسائل المنظمة للسلوك أو أي مخالفة لشرط العمل، ومن ثم القيام بكل ما يخالف هذه القواعد ولا يتلاءم معها^(١١).

ثالثاً: تعريف الفساد من مفهوم المواثيق الدولية:

إن المجتمع في حالة اهتمام متزايد ومستمر بظاهرة الفساد الدولي والوقوف على الإجراءات اللازمة لمكافحته نظراً لاهتمام الكثير من الأنظمة القانونية المختلفة بمكافحته

<http://www.kubatana.net/docs/demgg/act-sa-definition-of-corruption-080731-pdf>.

(٨) Johnmukumbaku: "Corruption in Africa: Causes, consequences, and clean ups", Lexington Books, 2007.

- Boris Begovic "Corruption: concepts, types and consequences", center-international private enterprise (CIPE), 21 march, 2005, At:<http://www.cipe-org/sites/default/files/publication-docs/032105.pdf>.

(٩) د. علي شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، الإسكندرية، مكتبة الإشعاع، سنة ١٩٩٩، ص ٤٣.
(١٠) UN- Santi corruption tool kit, 2001.

(١١) روبرت كليبنغارد، رونالد مكلين أباروا، ليندزي باريس، الفساد في المدن، الطبعة الأولى، ترجمة محمد محسن، معهد عمان للتنمية الحضرية، الأردن، سنة ٢٠٠٩، ص ٢.

ومحاولة وضع تعريف محدد له. وبالتالي فإن المواثيق الدولية المتعلقة والمتضمنة مكافحة الفساد هي خير دليل على جدية المجتمع الدولي في مكافحته. وتطبيقا لذلك يمكننا التعرض لبعض من الاتفاقيات الدولية للوقوف على تعريف وتوضيح ظاهرة الفساد، ومنها ما يلي:

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣: لم تعرف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد جريمة الفساد تعريفا دقيقا ولا محددًا وبالرغم من ذلك فقد خصصت الفصل الثالث منها لتجريم الفساد بتجريمها لصوره.

وبمراجعة الأحكام التي نصت عليها يتضح أنها استعرضت بعض الأعمال التي تعتبر فسادا أو هي: غسل الأموال، رشوة الموظف العام، رشوة الموظف الأجنبي، اختلاس الممتلكات أو تبديدها، استغلال النفوذ، إساءة استغلال الوظيفة، الإثراء غير المشروع، الرشوة في القطاع الخاص، اختلاس ممتلكات القطاع الخاص، إعاقة سير العدالة^(١٢).

فقد أوجزت الاتفاقية في موادها سابقة النص على الأعمال التي تعد فعل مجرم يشمله جريمة الفساد كما أشارت إلى تجريم غسل الأموال ولكونه أحد الوسائل الهامة في مكافحة جرائم الفساد الأصلية التي يتحصل منها، كما أشرت بشكل واضح قيام الموظف العام عمدا لصالحه أو لصالح شخص أو كيان آخر باختلاس أو تبديد أي ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خصوصية أو أي أشياء أخرى ذات قيمة، عهد بها إليه بحكم موقعه، أو تسريبها بشكل آخر^(١٣).

اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربه: لم تعرف اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربه لجريمة الفساد تعريفا خاصا ودقيقا ولكن اكتفت بما تم ذكره في نصوصها بالإشارة إلى أن كلمة (فساد) تعني الأعمال والممارسات المشار إليها في المادة (٤) من هذه الاتفاقية^(١٤).

فقد اكتفت الاتفاقية بذكر صور وأنشطة الفساد ومظاهر أعماله المختلفة.

^(١٢) المواد من (١٤-٢٥) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣.

^(١٣) Edgardo Buscaglia and William, Judicial reform in developing countries. Annals of the American Academy of political and social science, March, 1997.

^(١٤) المادة (١) من اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربه لعام ٢٠٠٣.

مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد: لم يعرف مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد جريمة الفساد تعريفاً محدداً لكن المادة الرابعة من مشروع الاتفاقية تكفلت بتوضيح الأعمال التي يجب أن تجرمها الدول الأطراف في تشريعاتها الوطنية كجريمة فساد. حيث استعرضت المادة الرابعة هذه الأعمال وهي: أعمال المتاجرة بالنفوذ في مجال الموظفين العموميين، أفعال اختلاس الممتلكات والاستيلاء عليها بغير حق، أفعال الإثراء غير المشروع، الرشوة في القطاع الخاص، اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص، أفعال غسل العائدات الإجرامية بصورة مختلفة، أفعال إعاقة سير العدالة^(١٥).

اتفاقية القانون المدني لمجلس أوروبا حول الفساد لعام ١٩٩٩: قامت اتفاقية القانون المدني لمجلس أوروبا حول الفساد بتعريف الفساد بأنه: هو الطلب أو العرض، إعطاء أو قبول، لرشوة أو أي فائدة غير مشروعة، سواء كان بطريق مباشر أو غير مباشر، أو شيء متوقع من ذلك، التي تؤدي إلى تحريف الأداء الصحيح لأي واجب أو تطلب سلوك لمستلم الرشوة لفائدة غير مشروعة أو أي شيء مأمول من ذلك^(١٦).

رابعاً: تعريف الفساد من مفهوم المنظمات الدولية:

تقوم المنظمات الدولية في تعريفها للفساد بإجراء عدد هائل من البحوث والدراسات المتعلقة بالفساد وتعريفه من خلال هيئات بحثية متخصصة عن طريق التكليف من تلك المنظمات المعنية أو من خلال خبراءها. ومن ذلك يمكننا التعرف لبعض هذه المنظمات من خلال تعريفها للفساد وهي:

منظمة الشفافية الدولية (Transparency International Organizations):
تعرف المنظمة الدولية للشفافية (TI) الفساد بأنه: إساءة استغلال السلطة المخولة لتحقيق مكاسب خاصة^(١٧).

^(١٥) المادة (٤) من مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد الذي اعتمده اللجنة المشتركة من مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب في ١١ ديسمبر عام ٢٠٠٣.

^(١٦) Council of Europe: "Civil law convention on corruption", At:
<http://www.conventions.coe.int/treaty/en/treaties/Html>.

^(١٧) The abuse of entrusted power for private gain.

الموقع الإلكتروني لمنظمة الشفافية الدولية:

<http://www.transparency.org/whatwedo?gclid=cipxresygsecff,H,K,tAadvQoABQ>.

والسلطة المخولة قد تكون في القطاع الحكومي، كما قد تكون السلطة المخولة في حق العامل في القطاع الخاص الذي يسيء استخدام وظيفته لتحقيق مصالحه الخاصة.

وقد فرقت منظمة الشفافية الدولية بين نوعين من الفساد وهما:

النوع الأول: الفساد بالقانون: وهو ما يعرف بالتسهيلات التي يدفع فيها رشاوى للحصول على الأفضلية في خدمة يقوم بها ويقدمها مستلم الرشوة وفقا للقانون.

النوع الثاني: الفساد ضد القانون: وهو ما يعرف بدفع رشوة للحصول من مستلمها على خدمة ممنوع ومحظور تقديمها.

البنك الدولي: يعرف البنك الدولي الفساد بأنه: إساءة استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة.

فيحدث الفساد عندما يقوم موظف عام في مكانه بتلقي رشوة من أجل تسهيل إجراءات خاصة بطرح لمناقصة عامة أو تسهيل إبرام عقد بالتعاضد عن بعض الشروط أو المواصفات المطلوبة، وكذلك عندما يتم تقديم رشوة من قبل مندوبين أو وكلاء لشركات من أجل الاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة معينة من أجل الإطاحة بمنافس معين أو لتحقيق أرباح خارج إطار القانون أو القوانين المرعية⁽¹⁸⁾.

الفرع الثاني

أشكال الفساد وأنواعه وأسبابه

لقد أدى تطور المجتمع وتطور أنماط الحياة وأساليب عملها إلى صعوبة حصر أشكال وأنواع الفساد، وذلك نظرا لتباين أشكاله وممارسته تماشيا مع تطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والسياسية للدول. ولخطورة أنواع الفساد ولأهمية التعرف على أنواعه وأشكاله المختلفة ومن أجل العمل على تقاؤها ومكافحتها سوف نقوم بتسليط الضوء على أكثر أنواع الفساد انتشارا مع بيان أشكاله وأسبابه وذلك على النحو التالي:

(18) The world Bank Group: "Helping countries combat corruption: The role of the world Bank.

الموقع الإلكتروني للبنك الدولي على الرابط:

<http://www.worldbank.org/publicsector/anticorrupt/corruptn/coro2.htm>.

أولاً: أشكال الفساد:

تتسم ظاهرة الفساد بالتنوع سواء في أشكاله المختلفة أو في صوره المتعددة والتي نوجزها فيما يلي:

أشكال الفساد ومظاهره:

- ١- الرشوة (Bribery).
- ٢- المحسوبية (Nepotism).
- ٣- المحاباة (Favoritism).
- ٤- الاختلاس (Embezzlement).
- ٥- الابتزاز (Extortion).
- ٦- إهدار المال العام.
- ٧- تنازع المصالح (Conflict of interest)^(١٩).

صور الفساد:

للفساد عدة صور نوجز أهمها فيما يلي:

الفساد الإداري: هو اتباع سلوك مخالف للقوانين من خلال استغلال الموظف العام لموقعه وصلاحياته عن طريق قيامه بالأفعال البيروقراطية المنحرفة، وهو الفساد الذي ينشأ بسبب سوء التخطيط، وتغليب المصالح الفردية على حساب المصالح العامة^(٢٠).

^(١٩) Robert Barrington: "Doing Business without bribery, Anti-Bribery training trainers Handbook", Transparency International UK, First published, January, 2012.

- د. محمود شريف بسيوني، الجريمة المنظمة عبر الوطنية (ماهيتها، ووسائل مكافحتها دولياً وعربياً)، الطبعة الأولى، دار الشروق، سنة ٢٠٠٤، ص.

- United Nations office on drugs and crime (UNOD): "UN Guide for Anti-corruption.

<http://www.unodc.org/corruption.html>.

- انظر: بشير مصطفى، الفساد الاقتصادي وآثاره المدمرة، مجلة العرب، العدد (٥٦٥)، ديسمبر ٢٠٠٥.
- ومن الأمثلة في هذا الشأن ما تم في (هابيتي) حيث كشف مقتشو وزارة المالية أن ٢٣% من الأسماء الواردة بكشوف المرتبات كانت زائفة.

- د. إبراهيم شحاتة، وصيتي لبلادي (النص الكامل)، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، سنة ٢٠٠١.

الفساد السياسي: عرفته منظمة الأمم المتحدة بأنه استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين.

الفساد الاجتماعي: الفساد الاجتماعي هو خلل في القيم الاجتماعية ويعد الفساد الأخلاقي سورة من صورته، فالفساد يسري بداية بين مجموعة من الأفراد وما يلبث أن ينتشر في غالبية المجتمع ناشرا الرذيلة وسوء الأخلاق^(٢١).

الفساد الثقافي: الفساد الثقافي هو خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لديها بما يفك هويتها وموروثاتها. فقد يكون هو أخطر أنواع الفساد لأن غيره من أنواع الفساد تقوم الدولة بإدائه وسن القوانين والتشريعات لمكافحته بينما الفساد الثقافي يتمتع بحصانة (حرية الرأي من ناحية وحرية الإبداع من ناحية أخرى)^(٢٢).

الفساد الاقتصادي: الفساد الاقتصادي هو الحصول على منافع مادية وأرباح عن طريق أعمال منافية للقيم والأخلاق والقانون كالغش التجاري، والتلاعب في الأسعار، من خلال افتعال أزمات في الأسواق^(٢٣).

وقد صنّف (Edelhertz) الفساد الاقتصادي إلى أربعة أصناف من الجرائم وهي: جرائم كبار الموظفين في المؤسسات الحكومية، والجرائم المصاحبة لممارسة الأعمال الرسمية، وجرائم يرتكبها أفراد في إطار ممارستهم لمهنتهم ووظائفهم الرسمية، وجرائم يرتكبها أفراد يعملون بشكل فردي بهدف الوصول إلى أهداف معينة^(٢٤).

(٢٠) د. زكي حنوش، مظاهر الفساد في السلوك اليومي للمواطن العربي، الأسباب والعلاج، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، سنة ٢٠٠٣، ص ٦.

(٢١) لواء د. محمد الأمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، (ب ذ ط)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م، ص ٩٥.

(٢٢) لواء د. محمد الأمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، مرجع سابق، ص ٤٩.

(٢٣) فايذة فوزي محمد، الفساد وأثره على الجهازين الأمني والقضائي، الندوة العلمية حول دور الشرطة في مكافحة الفساد الإداري، أبو ظبي، مركز البحوث والدراسات الأمنية، سنة ٢٠٠٤، ص ١٥٥-١٧٢.

(٢٤) Herbert Edelhertz and Thomas Overcast. White collar crime: An agenda for research, Lexington Books 1982.

الفساد القضائي: القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس في التحكيم وفض المنازعات والخصومات وإعادة الحقوق لأصحابها ومن أخطر ما يهلك الحكومات والشعوب تسرب الفساد إلى السلك القضائي^(٢٥).

فإن حدث ذلك فتلك علامة صريحة على تفشي الفساد في جميع الميادين، حيث أن فساد القضاء يعني ضياع الحقوق وتفشي الظلم وتلاشي فرص المساءلة^(٢٦).

ثانياً: أنواع الفساد:

إن الفساد جريمة منظمة متعددة ومتنوعة تعتمد على التفكير والتخطيط وتوجد له مستويات ويمكننا تحديد أنواعه كما يلي: **(الفساد الدولي، الفساد المحلي، الفساد المنظم، الفساد العشوائي)**، وذلك على النحو التالي:

الفساد الدولي: الفساد ظاهرة ذات أبعاد كبيرة واسعة تصل إلى الحدود الدولية وذلك ضمن نظام الاقتصاد الحر حتى نصل إلى أن تترايط الشركات المحلية والدولية بموجب منافع متبادلة لدرجة يصعب معها الفصل بينها^(٢٧).

الفساد المحلي: هذا النوع من الفساد يشمل كل أشكال الفساد التي تنتشر داخل حدود الدولة ذاتها. وعادة لا يخرج عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد^(٢٨).

الفساد المنظم: ينتشر هذا النوع من الفساد في المنظمات المختلفة من خلال إجراءات وترتيبات معينة ومسبقة ومحددة من خلالها يعرف مقدار الرشوة وآلية دفعها وكيفية إنهاء المعاملة^(٢٩).

^(٢٥) لواء د. محمد الأمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، مرجع سابق، ص ٤٨.

^(٢٦) المستشار د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، الفساد (تعريفه- صورته- علاقته بالأنشطة الإجرامية الأخرى)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار نهضة مصر للنشر، القاهرة، سنة ٢٠١٤، ص ٣٢.

^(٢٧) د. علي صديق، المسؤولية الدولية في مجال مكافحة الفساد (دراسة في ظل اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد عام ٢٠٠٣)، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة أسيوط، سنة ٢٠١٥، ص ٢٠.

^(٢٨) مركز دعم التنمية والتأهيل المؤسسي، تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم وتعزيز آليات الشفافية والمساءلة في الإدارة المحلية، دليل تدريبي.

http://www.discenter.com/?page_id=30d.

^(٢٩) د. علي صديق محمد أحمد، المسؤولية الدولية في مجال مكافحة الفساد، مرجع سابق، ص ٢٠.

الفساد العشوائي: هذا النوع من الفساد وهو غير منظم يعتبر من أكثر أنواع الفساد خطورة وذلك لأن عدد مراحل دفع الرشوة خلاله لا يمكن ضمان إنهاؤها أو حصرها لأنها تتعدد بدون تنسيق فلا يمكن ضمان إيقاف المعاملة أو إنهاؤها مما يؤدي إلى تعرقل سير الأعمال حيث يصبح أثر الفساد مضاعفا^(٣٠).

ثالثاً: أسباب الفساد:

الفساد ظاهرة دولية منتشرة عبر الدول تختلف أسبابه بين الدول وكذلك بين المؤسسات ضمن الدولة الواحدة، فيعتبر الفساد شأنًا حساسًا محاطًا بالكتمان نظرًا لطبيعته ودلالته السلبية مما يجعلنا نتعرض لأسبابه مع إيجازها فيما يلي. وهي:

- ضعف الإرادة الصادقة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد.
- تمتع المسؤولين بسلطة التقدير وحصانتهم ضد المساءلة.
- تمتع القادة والأحزاب السياسية بتأثير كبير ولا يتقنون على السياسات الوطنية.
- تدخل الحكومة في الأنشطة الاقتصادية.
- انخفاض مستويات الأجور في القطاع الحكومي.
- غياب إطار تنظيمي فعال في سياسات الخصخصة.
- ضعف المؤسسات المالية والاقتصادية.
- انتشار الفقر والجهل، ونقص المعرفة بالحقوق الفردية لكل شخص.
- قلة وعي المواطنين بأسباب الفساد وأشكاله ومخاطره.
- ضعف الثقة في الحكومات المتعاقبة. حيث أدت بعض الممارسات السلبية لأنظمة سابقة إلى فقدان الثقة في الحكومات وقبول البعض للفساد كوسيلة^(٣١).

^(٣٠) انظر في ذلك الشأن: الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، مصر، الفترة من عام ٢٠١٤ حتى ٢٠١٨.

^(٣١) د. علي الصاوي، دور المجالس العربية في مكافحة الفساد، ورقة مقدمة في مؤتمر (برلمانيون ضد الفساد)، تعزيز الشفافية والمحاسبة في العالم العربي، المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد، GOPAC، بيروت، نوفمبر ٢٠٠٤.

-Tokes. Aidt "The causes of corruption" Faculty of economics and jesus college, university of Cambridge, At:
http://www.econ.cam.ac.uk/faculty/aidt/papers/web/dice_corruption.pdf.

المطلب الثاني

الإجراءات الدولية لمكافحة الفساد

إن موضوع الفساد قد أصبح من الموضوعات الأكثر إثارة للجدل في الآونة الأخيرة وذلك كنتيجة لوجود الوعي الكافي والإصرار الطبيعي المنطقي على مكافحته والقضاء عليه. ولهذا سار هناك مطالبات قوية على تبني مبادئ النزاهة والشفافية والمساءلة في المؤسسات العامة والخاصة. حيث أصبحت هذه المبادئ موضوع اهتمام في برامج الإصلاح والتحديث في كافة الدول.

فأصبح القضاء على الفساد باتباع الإجراءات الدولية اللازمة لمكافحته هو شرط لا غنى عنه للوصول إلى وضع اجتماعي معافى به وسائل كافة للحد من الفقر وتحسين مستوى المعيشة.

ويعد الفساد ظاهرة تتعدد جوانب تشخيصها السياسي، والاقتصادي، والثقافي، والاجتماعي، والقانوني منها. فقد تجاوز الفساد مفهوم الجريمة ليصبح ظاهرة وخيمة الدلالات والنتائج وربما ذات آثار مدمرة على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع وهو ما يستوجب معه النظر للفساد بأكبر قدر من القلق والاهتمام والمواجهة.

فقد توافق أعضاء المجتمع الدولي على أن الفساد ظاهرة عالمية خطيرة يجب مكافحتها والتصدي لها باتباع إجراءات قانونية دولية ومنها تعزيز التعاون الدولي والعمل على زيادة الوعي في مختلف شرائح المجتمع. كما جاءت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لوضع آليات دولية واضحة لمكافحة الفساد.

ومما سبق يمكننا دراسة هذا المطلب من خلال تقسيمه إلى فرعين وهما:

- الفرع الأول: التعاون الدولي كإجراء حتمي لمكافحة الفساد.

- الفرع الثاني: الآليات الدولية لمكافحة الفساد.

وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول

التعاون الدولي كإجراء حتمي لمكافحة الفساد

إن الفساد جريمة دولية ونظر لما شهده المجتمع الدولي في العصر الحالي من تقدم وتطور خاصة في تقنية الاتصال عبر العالم في ظل العولمة فقد جعل ذلك من عمليات

الفساد أكثر سرعة وانتشارا وتعقيد مما أصبحت معه جرائم الفساد أكثر تنوعا وتعقيدا وتجاوزت تأثيراتها حدود الدولة الواحدة.

حيث أصبح المجتمع الدولي في ظل هذا التطور لوسائل الاتصال وهذا الانتشار الواسع لجريمة الفساد عبر العالم يواجه تحديا حقيقيا على صعيد مكافحة الفساد الأمر الذي أصبح معه التعاون الدولي إجراء حتمي وضروري لمكافحة الفساد^(٣٢).

ومن ثم يمكننا تناول هذا الفرع بالدراسة من عدة أوجه وهي:

أهمية التعاون الدولي لمكافحة جريمة الفساد- ما يهدف إليه التعاون الدولي لمكافحة الفساد في التشريعات الداخلية- صور التعاون الدولي لمكافحة الفساد.

وذلك على النحو التالي:

أولا: أهمية التعاون الدولي لمكافحة الفساد:

لقد أصبحت الجريمة مرتبطة بحركة التغيير الاجتماعي ارتباطا وثيقا ومتلازما، وأثبتت الدراسات الدولية أن الجريمة بصفة عامة والجريمة الدولية بصفة خاصة ومنها جريمة الفساد قد شرعت في التطور والازدهار في ظل التطور المجتمعي بما يخل بأمن المجتمع الدولي. خاصة في ظل التطور الملاحظ والمتزايد لمعدلات الجريمة بشتى صورها^(٣٣).

وأیضا قيام مرتكبي الجريمة باستخدام آليات هي الأحدث للعصر الحديث بقصد محاولة الإفلات من العقاب، وكذلك عبور الحدود الدولية للخفاء عن أعين العدالة بمتحصلات ما ارتكبه من جرائم. من هنا يتضح أهمية التعاون الدولي لمكافحة الفساد،

^(٣٢) جمال صالح محمد أبو عليوة، المقاييس والمعايير المؤسسة لأدلة تقييم مواطن الضعف أمام الفساد، ورشة عمل: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومناهج تقييم التزام الدول بها، شرم الشيخ، مصر، الفترة من (٢٣-٢٦) يناير سنة ٢٠١١.

^(٣٣) انظر: نتائج الدراسة الاستقصائية الرابعة للأمم المتحدة بشأن اتجاهات الجريمة وعمليات نظام العدالة الجنائية، تقرير مرحلي أعدته الأمانة العامة لمؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، القاهرة، ٢٩ أبريل- ٨ مايو سنة ١٩٩٥.

- وانظر المقال:

Nils Rekke "Sweden: The regionalization of international criminal law and the protection human rights in international cooperation in criminal proceedings". REV, INT, LEDEDEDROLLPHNAL vol. 65. p. 477.

حيث أصبح آلية حتمية يفرضها ويقرها الواقع وكذلك تزايد الأنشطة الإجرامية يستلزم معه وجود التعاون الدولي. حيث يلاحظ تنامي وتزايد خطر الإجرام المنظم بأشكاله المعاصرة^(٣٤).

كما أن أهمية التعاون الدولي حتمية لترسخ مبادئ العدالة الجنائية على الصعيد الدولي. وبعد أن توسعت الدول في إنماء علاقاتها الدبلوماسية، وأصبح التفكير في المجتمع الدولي في مواجهة الجريمة اتضح معه أهمية وجود التعاون الدولي لمكافحة الفساد مما يؤدي إلى تجسيد فكرة العائلة الدولية التي تتماسك أطرافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وتتشابك العلاقات الدولية الحدودية والمتجاورة فيما بينها^(٣٥).

ثانياً: صور التعاون الدولي لمكافحة الفساد:

إن جريمة الفساد تأتي في بعض صورها عابرة للحدود الدولية بين الدول، وقد يكون مرتكبها هي منظمة إجرامية لها أعمال تقوم بها في دول مختلفة، ونتيجة ذلك فإن مكافحة الفساد تستلزم تعاون دولي بين الدول من خلال كافة الأوجه والاتجاهات بما يستتبع القول بعدم قصر التعاون الدولي لمكافحة الفساد على الاتفاقيتين الخاصتين بمكافحة الفساد فقط كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد^(٣٦).

فكان يجب اللجوء إلى اتفاقيات أخرى للتعاون القضائي الدولي في المجال الجنائي، وقد جاءت اتفاقية الدول الأمريكية لمكافحة الفساد والتي تعد هي المحاولة الأولى في إطار وضع نظام ضد الفساد والتي اعتمدها منظمة الدول الأمريكية عام ١٩٩٦ في ظل وضع اتفاقية دولية ملزمة من الجانب القانوني تستند في تعاونها لمكافحة جرائم الفساد إلى اتفاقيات دولية لهذه الدول في مجال التعاون القضائي الدولي والجنائي

(³⁴) Ashraf Shams Eldin "The need for cooperation among Arab countries in the prevention and control of crime" Chicago Illinois- Richard H. ward and/ Ahmed Galal Ezeldin. Ed, U. I. I. C. J. 1990. p.p. 135-138.

(³⁵) انظر: د. محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٧٢، ص ٣ وما بعدها.

- د. جعفر عبد السلام، قواعد العلاقات الدولية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، مكتبة السلام العالمية، الطبعة الأولى، القاهرة، سنة ١٩٨١، ص ١٦٧.

(³⁶) د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، المواجهة الجنائية للفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، سنة ٢٠١٠، ص ٥٧٧.

الدولي، الأمر الذي يجعلنا نقف على أهم صور التعاون الدولي لمكافحة الفساد والمتمثلة في:

- ١- التعاون القضائي ويشمل: تسليم المجرمين، الملاحقة القضائي ونقل الإجراءات الجنائية، الإنابة القضائية، نقل أوقبول تنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية.
- ٢- التعاون الدولي على مصادرة الممتلكات واسترداد الموجودات والتصرف فيها.
- ٣- التعاون الدولي في مجال تبادل الخبرات الإدارية والمالية والفنية.
- ٤- التعاون الدولي المالي والمصرفي.
- ٥- التعاون الدولي في مجال التبادل التجاري.
- ٦- التعاون الدولي لإنشاء هيئات خاصة بمكافحة الفساد.
- ٧- التعاون الدولي في التبادل المعلوماتي.
- ٨- التعاون الدولي الأمني^(٣٧).

ثالثاً: ما يهدف إليه التعاون الدولي لمكافحة الفساد للتشريعات الدولية:

إن ظاهرة الفساد وهي ظاهرة إجرامية والتي تسعى أغلب دول العالم إلى مكافحتها والتصدي لها قد توجد بعض الدول يوجد لديها ما يمنعها من التعاون مع دولة أخرى أو بعض الدول في مجال مكافحة الفساد ويرجع ذلك إلى ارتباط القانون الجنائي للدولة بما يشتمل عليه من عقوبات وإجراءات جنائية بالسيادة الوطنية لهذه الدولة وبتقاليدها وعاداتها واقتصادياتها^(٣٨).

فيهدف التعاون الدولي إلى تحقيق الاستفاداة الكاملة لأطرافه فقد يرتب هذا الارتباط بهذا الإجراء الدولي الالتزامات وأعباء على أطرافه، الأمر الذي يجعل أطراف هذا الارتباط تقوم بالدراسة المسبقة والمراجعة والموازنة للتأكيد والتحقيق والحفاظ الكامل على مصالح الأطراف وأهدافها القومية بل الاستفاداة الكاملة من التشريعات الداخلية للأطراف الدولية بجانب تحقيق الهدف الأسمى (مكافحة الفساد على المستوى الدولي والداخلي) مع عدم المساس بسيادة الدول الأطراف أو مصالحها القومية.

^(٣٧) أ/ نيكولا أشرف نامق شالي، جريمة الفساد الدولي والوسائل القانونية من أجل مكافحته، رسالة ماجستير، جامعة الدول العربية، سنة ٢٠١٠، ص ٢٥٠-٢٦٠.

^(٣٨) د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، المواجهة الجنائية للفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري، مرجع سابق، ص ٥٧٥-٥٧٦.

ونظرا للاختلاف بين معظم القوانين الداخلية بين الدول وبعضها البعض فنادرا ما توحد الدول قوانينها الجنائية نظرا للاختلاف بين الدول من الناحية السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية وأوجه النظر المختلفة فيما بين الدول بشأن واجبات السلطة والمواطنين^(٣٩).

الأمر الذي يجعل الدول على غير استعداد للتنسيق مع دولة أخرى في مجال التعاون لكونها على غير استعداد للتنازل عن تشريعاتها الداخلية خاصة في مجال التعاون القضائي. الأمر الذي انعكس بدوره على اتفاقيات التعاون الدولي حيث نصت على تنفيذ طلب التعاون وفقا لتشريعات الدولة المطلوب إليها وهو انعكاسا لسيادة الدولة على تشريعاتها وقوانينها الداخلية التي تتعاون بموجبها دوليا. وأنه في حالة إبرام اتفاقيات دولية لمكافحة الفساد لا بد من وضع أولويات الدول في المرتبة الأولى وانعكاسها على الاتفاقيات المبرمة^(٤٠).

ومن جانبنا نرى:

إن التعاون الدولي هو إجراء هام وحتمي لمكافحة الفساد على الصعيد الدولي والوطني وذلك كون الفساد جريمة سريعة الانتشار عبر الحدود الدولية ويكون المجتمع الدولي هو بمثابة هيكل واحد في العصر الحديث وبمثابة قرية واحدة إذا نقشى مرض أو

(٣٩) H. J. cooperation in the field of criminal law: Some comments in: J. Monar and R. Morgan (eds.) The third pillar of the European union, Brussels 1994, p. 197.

(٤٠) وذلك بهدف إرضاء احتياجات الدول الأطراف، وتحقيق أهدافها المشتركة مع عدم إخلال كل منها بأهدافها الخاصة. ففيما يتعلق بالأهداف المشتركة نجد أن معاهدة المساعدة القانونية المتبادلة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، تنص على مساعدة وتعاون واسع النطاق للحدود المشتركة والعدد الكبير من القضايا أما فيما يتعلق بالأهداف الخاصة فالمعاهدة الثنائية فيما بين سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية تركز على سرية البنوك في سويسرا. وفيما يتعلق بالاستثمارات فالمحور الهام للمعاهدات المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية مع مراكز البنوك في الباهاما وجوزركيمان وجزر الانتيليسن للمملكة الهولندية. خاصة وأن هذه الدول تسعى لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية على أراضيها.

- د. محمود شريف بسيوني، غسل الأموال، الاستجابات الدولية وجهود مكافحة الإلحيمية والوطنية، دار الشروق، سنة ٢٠٠٤، ص ١٦-٢٠، ص ٤٠.

وباء في أحد جوانبه سرعان ما أصاب الجزء الأخير فكان لا بد من وجود تنسيق دولي بين أفراد الجماعة الدولية لمجابهة ومكافحة هذا العارض، هذه الظاهرة التي سرعان ما تنتقل عبر الحدود الدولية الأمر الذي أصبح معه التعاون الدولي ذات أهمية بالغة بصوره المختلفة والمتعددة والتي سبق أن أوضحناها على أن يكون في إطار اتفاقيات دولية ذات تنظيم له. لتحقيق أهدافه وعدم التعرض للتشريعات الداخلية لأي دولة بالتعدي على سيادتها أو قوانينها الوطنية ولكن بالشكل الذي يكفل لها تحقيق أكبر قدر من الاستفادة للدولة وتشريعاتها الداخلية مع تحقيق الهدف العام وهو مكافحة جريمة الفساد.

الفرع الثاني

الآليات الدولية لمكافحة الفساد

فقد بذلت الأمم المتحدة جهوداً مثمرة في بداية القرن الماضي بهدف إعداد اتفاقية دولية تسعى في المقام الأول إلى منع ظاهرة الفساد ومكافحته. حيث نتج عن تلك الجهود اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مدينة ميريدا بالمكسيك في أول ديسمبر ٢٠٠٣. وشاركت في المفاوضات حوالي (١٢٠) دولة وأدى إبرام هذه الاتفاقية إلى تكون اعتقاد حرص المجتمع الدولي على مكافحة الفساد ومنعه وتأكيد عدد من القيم الأساسية مثل احترام سيادة القانون والمساءلة والشفافية والمحاسبة. فكان من بين المسائل الهامة التي تبنتها الاتفاقية آليات مكافحة الفساد والحد منه. فقد أفردت الاتفاقية الكثير من المواد لآليات مكافحة الفساد لتتلافى وقوعه، أكدت فيها على تعزيز مشاركة المجتمع وإرساء دعائم دولة القانون وحسن إدارة الدولة^(٤١).

مما يجعلنا نقوم بدراسة هذا الفرع من خلال الآليات الدولية التي تضمنتها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فقد حددت الاتفاقية الدولية آليات دولية لمكافحة الفساد في شكل تدابير وقائية للحد من الفساد وآليات أخرى للحد من آثار الفساد، وذلك ما سوف نتعرض له بإيجاز على النحو التالي:

(٤١) أ/ إبراهيم سيف عبد الحميد منشاوي، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ٢٠٠٥، دراسة الحالة المصرية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، سنة ٢٠١٣، ص ٦٦-٩٦.

أولاً: الآليات الوقائية لمكافحة الفساد:

نظراً لخطورة ظاهرة الفساد التي أصبحت تهدد المجتمع الدولي لما يترتب عليه من آثار ضارة ومدمرة للدول فقد خصصت الاتفاقية له عدد كاف من المواد كما أكدت على أهمية الرقابة والحاجة لعملية تقييم مستمر للتدابير الوقائية لمكافحة الفساد^(٤٢). والتي منها:

- هيئات مكافحة الفساد الوقائية.
- رسم سياسات وممارسات لمشاركة المجتمع مكافحة الفساد.
- آليات تتعلق بالممارسات داخل القطاع العام.
- مدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين.
- قواعد متعلقة بالمشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية.
- آليات تتعلق بالممارسات داخل القطاع الخاص.
- تدابير متعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة.
- تدابير لمنع غسيل الأموال^(٤٣).

ثانياً: آليات مكافحة الفساد والحد من آثاره:

الفساد من أشد المخاطر التي تعوق عملية التنمية في المجتمع وتشجع على ارتكاب الأفعال غير المستحبة في المجتمع الأمر الذي كان لابد معه من اتخاذ مجموعة من الآليات لمنعه ومكافحته فنظمت الاتفاقية الدولية عدة آليات لمكافحة الفساد والحد من آثاره والمتمثلة في الآتي: (التجميد والحجز والمصادرة- حماية الشهود والخبراء والضحايا).

^(٤٢) دليل البرلمان العربي لتفعيل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، برلمانيون عرب ضد الفساد، ص ١٠.

www.arpacnetwork.org/arpdocs/UNCAC.ar.pdf.

^(٤٣) لقد خصصت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الفصل الثاني منها وهو المعروف بعنوان (التدابير الوقائية) والمكون من المواد (من ٥ إلى ١٤) من الاتفاقية لبيان التدابير الوقائية التي تلتزم الدول الأطراف باتخاذها لمكافحة الفساد وجرائمه بفعالية. حيث أن المادة الخامسة من الاتفاقية تشتمل على الأساس الذي يحدد للدول وجوب وأهمية وضع سياسات من أجل مكافحة الفساد.

التجميد والحجز والمصادرة: لقد حثت الاتفاقية في نصوصها الدول على اتخاذ تدابير للكشف عن أي عائدات إجرامية وتتبعها عند وقوع صورته من صور الفساد ونتج عنها عائدات إجرامية، ومصادرة العائدات الإجرامية ما دامت متحصلة من جرائم وفقا لهذه الاتفاقية. وفي حالة عدم وجود هذه العائدات يتم مصادرة ممتلكات تعادل قيمتها. وكذلك مصادرة أي منافع نتجت عن هذه المصادر الإجرامية^(٤٤).

حماية الشهود والخبراء والضحايا: من أهم الآليات التي أكدت عليها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي توفير الحماية للشهود والخبراء والضحايا وذلك لأهمية الدور الذي يؤديه الشهود نظرا لما للخصوصية التي تنفرد بها جرائم الفساد من الكتمان والسرية ولكونها تتم بشكل منظم وقد تتعرض حياة الشهود للخطر بسبب الشهادة في هذه الجرائم وقد أولت التشريعات أهمية لحماية الشهود والضحايا لكون هذه الحماية تمثل كفالة لحقوق الإنسان، وتعزيزا لنظام العدالة وكذلك لأن الشهادة دليل هام من أدلة الإثبات^(٤٥).

ومن جانبنا نرى:

إن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد قد تعرضت لظاهرة هامة وجريمة دولية وهي جريمة الفساد الذي أصبح من أخطر ما يمكن على المجتمع الدولي إذ سرعان ما ينتشر عبر الحدود الدولية وسرعان ما يضيفي بوبائه للمجتمعات حتى تنهار نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية وغيرها فقد أفردت الاتفاقية الدولية عدة آليات لمكافحة الفساد يجب على أعضاء المجتمع الدولي التمسك بها وتطبيقها على المستوى الوطني والدولي كل فيما يخصه حتى أن تأتي بثمارها الواضحة لمكافحة مثل هذه الجريمة المنظمة والسرية وكذلك حماية الشهود والضحايا والخبراء والحفاظ عليهم لأهميتهم من أجل مكافحة الفساد والحد من آثاره.

^(٤٤) المادة (٣١) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المبرمة في مدينة ميريدا بالمكسيك في أوائل ديسمبر ٢٠٠٣.

^(٤٥) د. عبد المجيد محمود، المواجهة الجنائية للفساد في الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري، مرجع سابق، ص ٥٠٠ وما بعدها.

المطلب الثالث

الجهود الدولية لمكافحة الفساد

فقد زاد الاهتمام بظاهرة الفساد نظرا لما يترتب عليها من الآثار السلبية وخاصة في المجتمعات النامية وظهر الاهتمام به كقضية دولية عالمية فقد أدت الثورة التقنية إلى المساهمة في نشر المعلومات بين الشعوب مما ترتب عليه إفشاء الفساد بأقصى سهولة بما أدى إلى زيادة الاهتمام بالفساد كظاهرة دولية لا بد من مكافحتها.

كما ساهم أيضا في زيادة الاهتمام الدولي بالفساد نهاية الحرب الباردة التي أدت إلى وقف النفاق السياسي الذي كان منهج لسانعي القرار في بعض البلدان الصناعية وتغاضيهم عن الفساد وعمليات التحرير السياسي والاقتصادي التي أدت إلى فضح الفساد الذي كان مخفيا قبل حدوثها، وكذلك ما حدث من القيام بإلقاء الضوء على البلدان التي تعاني من فضائح الفساد وتتوعها.

فقد أدى ذلك إلى اتجاه الجهود الدولية من مؤسسات دولية ومنظمات دولية حكومية وغير حكومية وكذلك المواثيق الدولية إلى مكافحة الفساد الذي تغشى وانتشر إلى أبعد من الحدود الوطنية مما أصبح يمثل جريمة دولية يجب التصدي لها ومكافحتها. الأمر الذي يمكننا معه تقسيم هذا المطلب إلى فرعين وهما:

الفرع الأول: المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.

الفرع الثاني: المواثيق الدولية في مجال مكافحة الفساد.

وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول

المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية

شكلت المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمجتمع المدني نواة الإرادة للجماعة الدولية لمعالجة عدد من التحديات التي أصبحت تنتشر في جميع دول العالم وتهدد استقراره^(٤٦).

وتعتبر جريمة الفساد من أهم هذه التحديات التي تواجه الجماعة الدولية^(٤٧).

^(٤٦) العميد الركن/ إلياس أبو جودة، بحث بعنوان: دور المجتمع الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة، مجلة الدفاع الوطني، منشور على الشبكة العنكبوتية بتاريخ ٢٠١٤/١/١.

<http://www.lebarmy.gov.Ib/ar/news/?38188>.

وقد شهدت فترة العقدين الماضيين تطورا كبيرا للجهود المبذولة عبر المجتمع الدولي لمكافحة جريمة الفساد. حيث ارتبط التطور في هذه الفترة بتطور التنظيم الدولي ودور المنظمات الدولية، وما طرأ على العلاقات الدولية من تغيرات وتحولات في جميع المجالات^(٤٨).

ومما سبق يمكننا تناول هذا الفرع من خلال دراسة دور المنظمات الدولية الحكومية في مكافحة الفساد، وكذلك دور المنظمات الدولية غير الحكومية من أجل مكافحة جريمة الفساد.

وذلك على النحو التالي:

أولاً: المنظمات الدولية الحكومية:

إن فعالية مكافحة أي ظاهرة إجرامية تتمثل في مدى ما يتوافر من رسائل تعمل على مكافحتها أو على الأقل الإقلال من مداها.

فالمنظمات الدولية الحكومية يؤدي عدد ليس بالقليل منها دورا عالميا في مساعدة الدول على تقنين المشاكل ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجزائية^(٤٩).

يوجد عدد من هذه المنظمات الدولية الحكومية يلعب دورا هاما في هذا الشأن ومنها الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون والاقتصاد والتنمية.

وسوف نقوم بإلقاء الضوء عليهم على النحو التالي:

الأمم المتحدة: لقد لاقى موضوع الفساد ومكافحته اهتماما كبيرا من الأمم المتحدة لكونه أصبح يشكل أحد أهم الصعوبات والتحديات التي تحول بين الشعوب وحققها في التنمية والتطور^(٥٠).

^(٤٧) العميد الركن/ إلياس أبو جودة، بحث بعنوان: دور المجتمع الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة، المرجع السابق.

^(٤٨) د. عادل يحيى، الأحكام العامة للتعاون الدولي في مكافحة الجريمة: ماهيته، صورته، أهميته، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، سنة ٢٠١٣، ص ١٨.

^(٤٩) التعاون الأمني الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة، مجلس وزراء الداخلية العرب، ٢٥/٤/٢٠١٤، ص ٦٤.

الأمر الذي جعل الأمم المتحدة تقوم بإبرام العديد من الاتفاقيات لمكافحة الفساد. ولقد قامت الأمم المتحدة بدورها الحثيث نحو مكافحة الفساد بالقضاء على الجريمة بوجه عام والجريمة المنظمة حيث اضطلعت بمسؤولية مكافحة الجريمة عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٥٥ ج (د/٧) المؤرخ في ١٣/٨/١٩٤٨. وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤١٥ (د/٥) المؤرخ في ١٢/١٠/١٩٥٠. وأصبحت الأمم المتحدة منذ هذا التاريخ وهي تقوم بدور فعال وهام في مكافحة الجريمة^(٥١). قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتجميع أنشطة المنظمة المختلفة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وإدماج الأنشطة الأخرى ذات الصلة بمكافحة الجريمة ومعاملة المجرمين في سبيل وضع سياسات وتدابير لمنع الجريمة، وفي سبيل قيام المنظمة الدولية الأم بدورها الهام في مكافحة الفساد والجريمة بوجه عام تقوم بلعب دور هام من خلال أجهزتها وبرامجها المتخصصة ومنها:

١- **المجلس الاقتصادي والاجتماعي:** حيث عهدت إليه الجمعية العامة للأمم المتحدة بمكافحة الجريمة بوجه عام والإجرام الدولي على وجه الخصوص^(٥٢). وينبثق من المجلس كثير من اللجان التي تتناول مجموعة كبيرة من القضايا الداخلة في نطاق اختصاصه وفي مجال مكافحة الجريمة وجريمة الفساد بوجه خاص^(٥٣). وتتوزع اللجان المقررة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومنها: **(لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، لجنة المخدرات).**

٢- **مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة:** وهو أحد أجهزة الأمم المتحدة المتخصصة في مجال مكافحة الجريمة أنشئ عام ١٩٩٧، ويضم في نطاقه

(٥٠) علي أبو دياك، السياسات والتشريعات الفلسطينية في مكافحة الفساد، مرجع سابق.

(٥١) لواء د. محمد نيازي حنانة، مكافحة الجريمة ومعاملة المجرمين، (ب.ن)، القاهرة، سنة ١٩٩٥، ص ١١٨.

(٥٢) د. خالد مبارك الغربوي القحطاني، التعاون الأمني الدولي ودوره في مواجهة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٩/٩/٢٠٠٦م، ص ١٢٣.

(٥٣) الأمم المتحدة، إدارة شئون الإعلام، كل ما أردت دوماً أن تعرفه عن الأمم المتحدة، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، سنة ٢٠٠٨، ص ٢٨.

- (برنامج الأمم المتحدة الدولي للرقابة على المخدرات، المركز المعني بمنع الإحرام الدولي، الهيئة الدولية لرقابة المخدرات، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد)، حيث تقوم هذه البرامج بمساعدة المنظمة الأم للقيام بدورها في مكافحة الفساد^(٥٤).
- ٣- برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: الذي أنشئ عام ١٩٩٠م بهدف مساعدة المجتمع الدولي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية والمساعدة في معالجة المشاكل الناجمة عن الجرائم الوطنية^(٥٥).
- ٤- مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: حيث تهدف إلى إنماء المعلومات الجنائية ووضع برامج للوقاية من الإحرام^(٥٦).
- ٥- المعاهد الإقليمية والمنتسبة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية: حيث تقوم هذه المعاهد بتقديم خدمات متنوعة تشتمل على تبادل المعلومات والبحوث والتدريب والاستشارات. وينبغي على معاهد الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين أن يتم التنسيق بينهم ومن أجل أن يتم هذا التنسيق على الوجه المرجو يجب أن يمكن كل منهم للآخر من الاطلاع على أعماله^(٥٧).

الاتحاد الأوروبي:

الاتحاد الأوروبي أسس عام ١٩٩٢ بضم (٢٨) دولة أوروبية فهو عبارة عن شراكة بين الدول الأوروبية أعضائه تهدف إلى السلام والرخاء والحرية لمواطنيها ونظامه الأساسي يتطور باستمرار، والتشريع الأساسي له هو المعاهدة الموقعة بين الدول أعضائه^(٥٨).

^(٥٤) د. أحمد مخيمر أحمد عطا، الجهود الدولية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، رسالة دكتوراه، جامعة أسيوط، سنة ٢٠٠٧، ص ٣٢٧-٣٢٩.

^(٥٥) الأمم المتحدة، المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، خلاصة وافية لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، فيينا، سنة ٢٠٠٧، ص ٢٤٦.

^(٥٦) د. مصطفى العوجي، دروس في العلم الجنائي، الجزء الثاني، السياسة الجنائية والتصدي للجريمة، (ب.ن)، (ب.ت)، ص ٧٩.

^(٥٧) الأمم المتحدة، المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، خلاصة وافية لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها، مرجع سابق، ص ٢٥٩.

^(٥٨) <http://www.eubam-rafah-eu/ar/node/2335>.

- حيث قام باعتماد برنامج عمل شامل لمكافحة الفساد وأصدر مجموعة من الصكوك التي ترسي معايير بشأن مكافحة الفساد ومن أبرزها:
- ١- اتفاقية القانون المدني في شأن الفساد: التي اعتمدها اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في ١١/٤/١٩٩٩^(٥٩).
 - ٢- اتفاقية القانون الجنائي في شأن الفساد: التي اعتمدها اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في ٢٧/١/١٩٩٩^(٦٠).
 - ٣- اتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي: والتي اعتمدها مجلس الاتحاد الأوروبي في ٢٦/٥/١٩٩٧^(٦١).

الاتحاد الأفريقي:

- قام الاتحاد الأفريقي في سبيل مكافحة الفساد بإجراء عدد من الاتفاقات والبروتوكولات من أجل مكافحة ومحاربة الفساد والتي سوف نشير إلى بعض منها وهي:
- ١- اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومحاربه: التي تم اعتمادها في يوليو ٢٠٠٣ ودخلت حيز النفاذ في ٤/٨/٢٠٠٦^(٦٢).
 - ٢- بروتوكول مكافحة الفساد الخاص بالجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي (سادك) (٢٠٠١)^(٦٣).
 - ٣- بروتوكول المنظمة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للمعركة ضد الفساد سنة ٢٠٠١^(٦٤).

(^{٥٩}) جيليان ديل، اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات، دليل المجتمع المدني لمناصرة الاتفاقيات، منظمة الشفافية الدولية.
(^{٦٠}) ديفيد ملوتا، مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة مسئولية مشتركة تقوم على الوقاية والشفافية، مركز المشروعات الدولية الخاصة.

(^{٦١}) United Nations office on drugs and crime (UNODC): "Compendium of international legal instruments on corruption", prior.

(^{٦٢}) Union-org/officialdocuments/treaties%20convention%20protocols /convention%20on%20combating%20corruption.pdf.

(^{٦٣}) <http://www.iss.co.za/Af/regorg/unity-to-union/pdfs/sadc/protcorruptipdf>.

(^{٦٤}) (UNOD): "Compendium of international legal instruments on corruption", prior.

جامعة الدول العربية:

قامت جامعة الدول العربية بتسليط الضوء على جريمة الفساد ببذل جهود دولية من أجل مكافحتها حيث قامت الجامعة العربية بإبرام الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام ٢٠١٠ باعتمادها بالتوقيع عليها مع تضافر جهود أعضاء المنظمة العربية لمكافحة الفساد^(٦٥).

ثانياً: المنظمات الدولية غير الحكومية:

قامت المنظمات الدولية غير الحكومية بدور هام وفعال في مجال مكافحة الفساد وذلك استناداً إلى كونها حرة مستقلة لا تتدخل فيها حكومة ما ومن هنا تنبع أهمية المنظمات الدولية غير الحكومية في مكافحة الفساد. وبذلك تكون ذات فعالية أكبر وأوسع. حيث أسهمت البعض من هذه المنظمات الدولية غير الحكومية في كثير من إنجازات الحد من الفساد ومكافحته مما يجعلنا نتعرض للبعض منها وهي:

غرفة التجارة الدولية:

تقوم غرفة التجارة الدولية بنشاط هام به وجهد كبير يغطي نطاقاً واسعاً يشمل عدة أمور منها التنظيم الذاتي لمؤسسات الأعمال ومحاربة الفساد ومكافحته ومكافحة الجريمة التجارية ويتمثل ذلك في: (قواعد غرفة التجارة الدولية لمحاربة الفساد)^(٦٦):

حيث اشتملت هذه القواعد على أمور وهي:

الأول منها: السياسات المتعلقة بالشركات لدعم الالتزام بقواعد مكافحة الفساد.

الثاني: يتعلق بعناصر متعلقة ببرنامج التزام الشركات.

الثالث: يتعلق بقواعد مكافحة الفساد.

(قواعد السلوك لغرفة التجارة الدولية لمكافحة الابتزاز والرشوة في المعاملات

التجارية الدولية)^(٦٧).

^(٦٥) لقد تم التوقيع على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد في ٢١/١٢/٢٠١٠ من قبل (٢١) دولة عربية بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة، ودخلت حيز النفاذ في ٢٩/٦/٢٠١٣ بعد ثلاثين يوماً من التصديق عليها.

^(٦٦) International chamber of commerce (ICC): "ICC Rules on combating corruption". 2011 edition,

- <http://www.iccwbo.org/policy/anticorruption/index.html?id=46238>.

^(٦٧) International chamber of commerce (ICC): "ICC Rules of conduct to combating extortion and bribery n international business transaction". AT.

منظمة الشفافية الدولية:

لقد ظهر عقب انتهاء الحرب الباردة وانهيار وتفكك الاتحاد السوفيتي تحول كبير طرأ على النظام العالمي والمجتمع والعلاقات الدولية مما أفرز المجتمع المدني العالمي في سياق هذا التحول الكبير منظمة دولية كانت هي التعبير المؤسسي عن حركة عالمية لمكافحة الفساد وأبرزها هذا المجتمع وهي ما تعرف بمنظمة الشفافية الدولية^(٦٨).

فقد طورت المنظمة آليات عمل كثيرة للتعريف بظاهرة الفساد ومحاربتها واقتراح وسائل وطرق فعالة لمكافحة الفساد وهذه الطرق والوسائل من أهمها ما يلي:
١- التعاون مع المؤسسات التجارية والمالية الدولية في إطار ما يعرف بمشروع (قواعد أعرف عميلك).

٢- جمع المعلومات عن ظاهرة الفساد وبلورة مناهج وأساليب جديدة لقياسها.

٣- العمل كمستشار فني عالمي متطوع لمكافحة ظاهرة الفساد^(٦٩).

ومن جانبنا نرى أن:

المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية لعبت دورا كبيرا وهاما في المجتمع الدولي والنظام الدولي من أجل مكافحة الفساد ومحاربه تارة والحد منه تارة أخرى حيث قامت المنظمات الحكومية بإبرام عدة اتفاقيات خاصة بمكافحة الفساد على النطاق الدولي سواء كان عالمي أو إقليمي كان لها صدى وأثر هام في إعاقة انتشار هذه الجريمة التي غزت العالم كله وكذلك كان لها دورا في تنمية وتفعيل طرق التعاون الدولي الذي أدى إلى مكافحة الفساد. كذلك الأمر بالنسبة للمنظمات الدولية غير الحكومية قامت هي الأخرى بدورها الهام من أجل إرساء قواعد وطرح أساليب وطرق لمكافحة الفساد كان لها أثرها في الحد من الفساد ومكافحته.

^(٦٨) تأسست منظمة الشفافية الدولية (TI) في عام ١٩٩٣ بألمانيا كمؤسسة لم تهدف للربح وهي أصبحت الآن منظمة عالمية غير حكومية تتضمن (١٠٠) فرع على مستوى العالم، وهي تعمل على تقوية المجتمع المدني وتصوغ تحالف يقود المجتمع إلى الحد من الفساد ومكافحته.

^(٦٩) أصبحت منظمة الشفافية الدولية بمثابة السكرتارية الفنية المكلفة بمهمة التحضير والإعداد الفني للمؤتمرات الدولية، مثل المؤتمر الدولي السابع لمكافحة الفساد الذي عقد في (بكين) عام ١٩٩٥.

الفرع الثاني

المواثيق الدولية في مجال مكافحة الفساد

تعتبر المواثيق الدولية من اتفاقيات ومعاهدات من أهم الأدوات السياسية التي تلجأ إليها الدول لتنظيم مصلحة أو أكثر من المصالح المشتركة بينهم والتي تهتم المجتمع الدولي، وبما أن الأمم المتحدة هي المنظمة الدولية العالمية (الأمم) التي تمثل ذروة التنظيم الدولي المعاصر فتتصدى لموضوع إعداد الاتفاقيات العامة والتي تختص بتنظيم المصالح المشتركة للجماعة الدولية، وتقوم بعرض هذه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية على الدول الأعضاء من أجل الانضمام إليها وإقرارها.

ومما لا شك فيه أن منع الفساد ومكافحته تشكل مصلحة ملحة وحيوية وهامة للمجتمع الدولي نظراً لما يشكله من خطر كبير على استقرار المجتمع وأمنه وبكونه ظاهرة عابرة للحدود فسرعان ما تنتشر خارج حدود الدولة لذلك فقد تم إبرام عدد ليس بالقليل من المواثيق الدولية التي تختص بمكافحة الفساد والحد منه. وفي هذا الصدد نكتفي بالإشارة إلى البعض منها وهي:

الاتفاقية الخاصة بمنظمة الدول الأمريكية بشأن مكافحة الفساد:

إن هذه الاتفاقية هي أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لمكافحة الفساد تم التوقيع عليها في عام ١٩٩٦ من قبل (٢٢) دولة من بينها الولايات المتحدة الأمريكية وتضم الآن أكثر من (٣٣) دولة فقد اتسع نطاق الاتفاقية لتشمل جريمة الرشوة الإيجابية منها والسلبية، وتعمل الاتفاقية على تشجيع الحكومات للتصدي للفساد الداخلي وغيرها من الأفعال الداخلية كالأفعال التي تتصل بجريمة الرشوة وغيرها من الأفعال التي تؤدي إلى استغلال أموال الدولة أو الممتلكات أو الأسهم المالية وفي حالة اعتماد تلك الأفعال من أفعال الفساد فيجب أن يكون هناك تعاون يفرض على الدول بما في ذلك الدول التي تجرم تلك الأفعال^(٧٠).

(70) Michael Johnston, Syndromes of corruption, wealth, power and democracy New York Gamble, 2005.

اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لمكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب:

قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بمبادرة هامة في السعي نحو إبرام اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لمكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية. حيث تمثل الاتفاقية جهدا كبيرا لتوجيه أنشطة الحكومات الخاصة بمكافحة الفساد التي تؤثر سلبا على تدفق الاستثمارات والتجارة والسلع بمعظم دول العالم كما أن الشركات الدولية تجد مناخ ملائم للقيام بعملها بنجاح بسبب ما تقدمه الاتفاقية الدولية^(٧١).

فقد سعت الاتفاقية لإجراء تنقيحات ووضع معايير جديدة وأصدرت توصيات للدول لكي يشتمل نطاقها حيز أوسع في الجرائم الأفعال التي تعد من أفعال الفساد وقد أجريت عدة مراجعات للتقييم بواسطة خبراء، وعلى الرغم مما تتمتع به الاتفاقية من نطاق محدود وتصديقات واسعة النطاق ونظام رصد منظم تنظيما جيدا فما زال أمامها الكثير للوصول لتغييرات حقيقية ملموسة^(٧٢).

اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنك التنمية الآسيوي لمكافحة الفساد:

قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنك التنمية الآسيوي بوضع هذه الاتفاقية التي تعد عمل هام وبارع في مجال مكافحة الفساد كما أيدت الولايات المتحدة هذه الجهود المبذولة في سبيل إبرام هذه الاتفاقية. حيث وضع البنك الآسيوي خطة ضد الفساد تضمنت العديد من المسائل المتعلقة بالشفافية والعمل من أجل القضاء على الفساد وكان من أهم هذه المسائل مساءلة الشركات، وإجراءات المراجعة، وشفافية أنظمة

(٧١) أبرمت هذه الاتفاقية وتم التوقيع عليها في عام ١٩٩٧ ودخلت حيز النفاذ عام ١٩٩٩ وقد صدقت عليها (٣٥) دولة. حيث تعد هذه الاتفاقية مبادرة هامة وتمثل صادرات الدول أعضاء المنظمة بنسبة ٧٠% من الصادرات العالمية و ٩٠% من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وتعد موطننا لأكثر من ٧٠% من المؤسسات التجارية المتعددة الجنسيات.

(٧٢) د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، المواجهة الجنائية للفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري، مرجع سابق، ص ٥٨٥-٥٨٧.

المناقصات عن المعلومات ومكافحة غسيل الأموال التي ضمتها اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنك التنمية الآسيوي لمكافحة الفساد^(٧٣).

ميثاق الاستقرار ضد الفساد:

أبرم هذا الميثاق وحدد دورا رسميا للجهات الدولية المتاحة والمراقبين الخارجيين في نطاق عملية التقييم المتبادل بهدف تقوية هذه الجهات بتمكينهم من الدخول في آليات وعمليات الميثاق. حيث قد تترجم إليه هذه الجهات إلى المزيد من الالتزامات بتقديم المعونة الفنية والتمويل اللازم للتعامل والمجالات التي تكون بحاجة لهذا الدعم مما يثبت معه مكافحة الفساد التي تهدف إليه ميثاق الاستقرار ضد الفساد^(٧٤).

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية:

لقد أبرمت هذه الاتفاقية في إطار الاستجابة للنداءات الدولية التي تدعو لمكافحة الجريمة المنظمة العالمية وذلك بإغلاق الثغرات الرئيسية التي تعوق من تنفيذ الجهود الدولية وتسمح بازدهار الجريمة المنظمة. وقد تضمن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن هذه الاتفاقية أنها عقدت العزم على حرمان المعتدين البارعين في الجريمة المنظم عبر الوطنية من الاجتماع بملذات آمنة. في إطار اقتناعها بأن الاتفاقية ستشكل أداة ناجحة للتعاون على مكافحة الأنشطة الإجرامية كالفساد وغسيل الأموال والصلات المتنامية بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والجرائم الإرهابية. والإشارة إلى أن من أهم المواثيق الدولية لمكافحة الفساد يتمثل في هذه الاتفاقية الدولية^(٧٥).

ومن جانبنا نرى أن:

المواثيق الدولية كان لها الأثر البالغ والهام في مكافحة جريمة الفساد الدولي التي تعد جريمة دولية لكونها تتخطى الحدود الوطنية للدولة. والمواثيق الدولية تظهر وتؤكد

^(٧٣) أبرمت هذه الاتفاقية في نوفمبر عام ٢٠٠١ كاتفاقية دولية لمكافحة الفساد وتم التوقيع عليها من قبل (١٧) دولة في طوكيو باليابان.

^(٧٤) لقد أبرم هذا الميثاق في جنوب أوروبا عام ٢٠٠٠ كوثيقة دولية لمكافحة الفساد.

^(٧٥) لقد أبرمت هذه الاتفاقية وتم التوقيع عليها في ديسمبر عام ٢٠٠٠ من قبل مؤتمر دبلوماسي باليرمو في إيطاليا وبلغ عدد الدول الموقعة عليها (١٤٧) دولة وعدد الدول المصدقة عليها (٦٢) دولة من بينها مصر ودخلت حيز النفاذ في ٢٩ سبتمبر عام ٢٠٠٣، وقد اتخذت المنظمة الدولية مدينة نيويورك مقرا لها.

وتثبت الجهود الدولية المبذولة من قبل أفراد الجماعة الدولية بقيامهم بإبرام اتفاقات ومعاهدات دولية وإقليمية من أجل الحد من الفساد ومحاربتة كل على حسب الوضع المؤهل له وإجراء معالجات عن طريق خبراء ولجان متخصصة من أجل إجراء التعديلات اللازمة التي تتضمن تماشياً مع معدلات الجريمة الدولية والأعمال التي تتصل بالفساد من أجل وضع نصوص أشمل ولمكافحتها. الأمر الذي يبين ويثبت مدى أهمية ما قامت به المواثيق الدولية لمكافحة الفساد كدلالة على الجهود الدولية الهامة والمبذولة في مجال مكافحة الفساد.

الخاتمة

لقد تفشى الفساد في معظم دول العالم حتى لا يكاد أن يخلو مجتمع تماماً من الفساد، وتتفاوت مستوياته من مجتمع لآخر وداخل المجتمع نفسه من فترة لآخرى، ويوجد البعض من الدول تواجه صعوبات في مجال مكافحته. وذلك نظراً لأفتقارها إلى الاستراتيجية والبنية التحتية الملائمة. وعدم وجود القدرات والخبرات والكفاءات الكافية للتصدي للفساد.

والفساد ظاهرة غير محصورة في حقل معين فهو متفشي ومنتشر في جميع ميادين الحياة، وتتعدد صورته ومظاهره بتنوع المجالات التي ينتشر فيها كما أن أسبابه أيضاً مختلفة فمنها أسباب سياسية وأخرى قانونية وكذلك أسباب اجتماعية وإدارية تتعلق بآلية ومراقبة إدارة الدولة لمؤسساتها.

ويقع أكبر أثر للفساد على الفقراء، أي الأقل قدرة على تحمل التكاليف كما أنه يقضي على أموال الدولة لتحويلها بصورة غير مشروعة مما يدمر ويقيد الخدمات القائمة بها الدولة مثل الصحة والتعليم وغيرها، ونتيجة لهذه التحديات التي يطرحها الفساد قامت الأمم المتحدة بعمل كبير من إجراءات وإعلانات ومعاهدات وصولاً إلى اتفاقية مكافحة الفساد متضمنة لصور الفساد المختلفة وتجريمها وتشديد العقاب على مرتكبيها.

فالفساد أصبح ظاهرة دولية خطيرة سريعة الانتشار عبر الحدود الدولية، خاصة في ظل التطور والتقدم التكنولوجي مما أصبح معاه لا بد من التكاتف الدولي لمكافحته ومحاربتة الأمر الذي دعانا للتعرض لهذه الدراسة من خلال بحث الإجراءات القانونية الدولية لمكافحة الفساد الدولي.

فقد تطرقت في هذا البحث لعدة نقاط هامة وهي على النحو التالي:

المطلب الأول: تعرضت فيه لماهية الفساد الدولي وأشكاله وأسبابه، حيث قسمته إلى فرعين **الفرع الأول** تناولت فيه التعريف بالفساد، **والفرع الثاني** تناولت فيه أشكال الفساد وأنواعه وأسبابه. ثم تعرضت في **المطلب الثاني** للإجراءات الدولية لمكافحة الفساد. والذي قسمته إلى فرعين **الفرع الأول** تناولت فيه التعاون الدولي كإجراء حتمي لمكافحة الفساد، **والفرع الثاني** تناولت فيه الآليات الدولية لمكافحة الفساد. ثم تعرضت في **المطلب الثالث** للجهود الدولية لمكافحة الفساد، والذي قسمته لفرعين، **الفرع الأول** تناولت فيه المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، ثم تناولت في **الفرع الثاني** المواثيق الدولية في مجال مكافحة الفساد.

النتائج:

- ١- تنشئ الفساد في جميع الأنظمة الديمقراطية وغير الديمقراطية وإن كانت الأنظمة الديمقراطية بنسبة أقل، فلا يوجد نظام سياسي محمي من الفساد.
- ٢- ينتج عن الفساد آثار مدمرة على الصعيد الدولي والوطني أياً كانت الصورة التي وقع بها سواء كانت من قبل أفراد أو جماعات داخل حدود دولة أو خارجها.
- ٣- تنتشر آثار الفساد فسرعان ما تصاب به دول عدة سواء كان مباشرة أو غير مباشرة فهي لا تقتصر على دولة واحدة. حيث يصيب الفساد بآثاره المدمرة النواحي الاقتصادية ويعرقل سير عجلة التنمية الاقتصادية والبشرية كما يؤدي إلى هروب المستثمرين وغيرها من الآثار على المستوى الدولي والوطني.
- ٤- الفساد لا يقتصر على القطاع العام فقط بل يصيب القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني كلاً على حد سواء.
- ٥- ويؤثر الفساد بصورة مباشرة على السلم والأمن الدوليين ، كما يهدد أمن واستقرار المجتمع الدولي.
- ٦- لكي يتم مكافحة الفساد الدولي يجب أن يكون هناك تعاون دولي بين الدول والمنظمات الدولية حكومية وغير الحكومية وكافة مؤسسات المجتمع المدني الدولي. وكذلك الأمر على المستوى الوطني لأبد من تعاون وتكاتف بين مؤسسات المجتمع المدني مع أطراف القطاع الخاص.

التوصيات:

- ١- ترسيخ مبدأ الشفافية القانونية في شأن تنظيم الحقوق والواجبات.
- ٢- التمسك بقيم الديمقراطية والشفافية والنزاهة والمساءلة لقيام مجتمع مدني ضامن لحماية حقوق وحرريات الإنسان.
- ٣- تبني نظام ديمقراطي يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات، مع وجود رقابة وسيادة القانون من خلال خضوع الجميع للقانون واحترام المساواة.
- ٤- إنشاء هيئة خاصة بمكافحة الفساد على المستوى الدولي والوطني على أن تضم عناصر من القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني على أن يتوافر بها إمكانية العمل بحرية.
- ٥- العمل على تدريب وتشجيع العاملين بالقطاع الخاص بشكل كافي للقيام بدور فعال في مجال مكافحة الفساد بكافة أشكاله.
- ٦- العمل على وضع قوانين وتشريعات تساعد على فرض سيادة القانون وكذلك إصلاح نظام القضاء والعدالة الجنائية من خلال بناء جهاز قضائي نزيه وقوي بما يكون له أثر بالغ في مكافحة الفساد من خلال الحفاظ على الحقوق والحرريات.
- ٧- إنشاء محكمة دولية خاصة بمكافحة مرتكبي جرائم الفساد سواء ثبت ارتكابه جريمة فساد بصورة مباشرة أو غير مباشرة ودعم وتشجيع عمل هذه المحكمة بتزويدها بقضاة دوليين يتمتعون بالخبرة الكافية ومشهود لهم بالنزاهة وعدم التحيز والموضوعية.

المراجع

- أ/ إبراهيم سيف عبد الحميد منشأوي، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ٢٠٠٥، دراسة الحالة المصرية بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، سنة ٢٠١٣.
- ابن منظور، لسان العرب، الجزء الخامس، دار المعارف، (ب.ت).
- بشير مصطفى، الفساد الاقتصادي وأثاره المدمرة، مجلة العرب، العدد (٥٦٥)، ديسمبر ٢٠٠٥.

- التعاون الأمني الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة، مجلس وزراء الداخلية العرب، ٢٥/٤/٢٠١٤.
- جمال صالح محمد أبو عليوة، المقاييس والمعايير المؤسسة لأدلة تقييم مواطن الضعف أمام الفساد، ورشة عمل: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومناهج تقييم التزام الدول بها، شرم الشيخ، مصر، الفترة من (٢٣-٢٦) يناير سنة ٢٠١١.
- د. إبراهيم شحاتة، وصيتي لبلادي (النص الكامل)، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، سنة ٢٠٠١.
- د. أحمد مخيمر أحمد عطا، الجهود الدولية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، رسالة دكتوراه، جامعة أسيوط، سنة ٢٠٠٧.
- د. جعفر عبد السلام، قواعد العلاقات الدولية في القانون الدولي والشرعية الإسلامية، مكتبة السلام العالمية، الطبعة الأولى، القاهرة، سنة ١٩٨١، ص ١٦٧.
- د. خالد مبارك الغربوي القحطاني، التعاون الأمني الدولي ودوره في مواجهة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٦/٨/١٤٢٧هـ، ١٩/٩/٢٠٠٦م.
- د. زكي حنوش، مظاهر الفساد في السلوك اليومي للمواطن العربي، الأسباب والعلاج، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، سنة ٢٠٠٣.
- د. عادل يحيى، الأحكام العامة للتعاون الدولي في مكافحة الجريمة: ماهيته، صورته، أهميته، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، سنة ٢٠١٣.
- د. عبد الله محمد الجيوشي، الفساد (مفهومه وأسبابه وأنواعه وسبل القضاء عليه)، رؤية قرآنية، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة، الرياض، ٦/٨/٢٠٠٣.
- د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، المواجهة الجنائية للفساد في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، سنة ٢٠١٠.
- د. عطا الله خليل، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم: تجربة الأردن، موقع جمعية الشفافية الكويتية:

- د. علي الصاوي، دور المجالس العربية في مكافحة الفساد، ورقة مقدمة في مؤتمر (برلمانيون ضد الفساد)، تعزيز الشفافية والمحاسبة في العالم العربي، المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد، GOPAC، بيروت، نوفمبر ٢٠٠٤.
- د. علي شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، الإسكندرية، مكتبة الإشعاع، سنة ١٩٩٩.
- د. علي صديق، المسؤولية الدولية في مجال مكافحة الفساد (دراسة في ظل اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد عام ٢٠٠٣)، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة أسيوط، سنة ٢٠١٥.
- د. محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٧٢.
- د. محمود شريف بسيوني، الجريمة المنظمة عبر الوطنية (ماهيتها، ووسائل مكافحتها دولياً وعربياً)، الطبعة الأولى، دار الشروق، سنة ٢٠٠٤.
- د. محمود شريف بسيوني، غسل الأموال، الاستجابات الدولية وجهود مكافحة الإقليمية والوطنية، دار الشروق، سنة ٢٠٠٤.
- د. مصطفى العوجي، دروس في العلم الجنائي، الجزء الثاني، السياسة الجنائية والتصدي للجريمة، (ب.ن)، (ب.ت).
- دليل البرلمان العربي لتفعيل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، برلمانيون عرب ضد الفساد.
- روبرت كلينغارد، رونالد مكليين أباروا، ليندزي باريس، الفساد في المدن، الطبعة الأولى، ترجمة محمد محسن، معهد عمان للتنمية الحضرية، الأردن، سنة ٢٠٠٩.
- العميد الركن/ إلياس أبو جودة، بحث بعنوان: دور المجتمع الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة، مجلة الدفاع الوطني، تم النشر بتاريخ ٢٠١٤/١/١.
- فائزة فوزي محمد، الفساد وأثره على الجهازين الأمني والقضائي، الندوة العلمية حول دور الشرطة في مكافحة الفساد الإداري، أبو ظبي، مركز البحوث والدراسات الأمنية، سنة ٢٠٠٤.
- نواء د. محمد الأمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

- لواء د. محمد نيازى حنانة، مكافحة الجريمة ومعاملة المجرمين، (ب.ن)، القاهرة، سنة ١٩٩٥.
- محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، مراجعة لجنة مركز تحقيق التراث، دار الكتب المصرية، (ب.ت).
- المستشار د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، الفساد (تعريفه- صورته- علاقته بالأنشطة الإجرامية الأخرى)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار نهضة مصر للنشر، القاهرة، سنة ٢٠١٤.
- أ/ نيكولا أشرف نامق شالي، جريمة الفساد الدولي والوسائل القانونية من أجل مكافحته، رسالة ماجستير، جامعة الدول العربية، سنة ٢٠١٠.
- الأمم المتحدة، إدارة شؤون الإعلام، كل ما أردت دوما أن تعرفه عن الأمم المتحدة، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، سنة ٢٠٠٨.
- الأمم المتحدة، المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، خلاصة وافية لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، فيينا، سنة ٢٠٠٧.
- جيليان ديل، اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات، دليل المجتمع المدني لمناصرة الاتفاقيات، منظمة الشفافية الدولية.
- ديفيد ملوتا، مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة مسئولية مشتركة تقوم على الوقاية والشفافية، مركز المشروعات الدولية الخاصة.
- (UNOD): "Compendium of international legal instruments on corruption", prior.
- ABQ.
- Ashraf Shams Eldin "The need for cooperation among Arab countries in the prevention and control of crime" Chicago Illinois- Richard H. ward and/ Ahmed Galal Ezeldin. Ed, U. I. I. C. J. 1990.
- Boris Begovic "Corruption: concepts, types and consequences", center- international private enterprise (CIPE), 21 march, 2005,

At:<http://www.cipe-org/sites/default/files/publication-docs/032105.pdf>.

- Edgardo Buscaglia and William, Judicial reform in developing countries. Annals of the American Academy of political and social science, March, 1997.
- H. J. cooperation in the field of criminal law: Some comments in: J. Monar and R. Morgan (eds.) the third pillar of the European Union, Brussels 1994.
- Herbert Edelhertz and Thomas Overcast. White collar crime: An agenda for research, Lexington Books 1982.
- International chamber of commerce (ICC): "ICC Rules of conduct to combating extortion and bribery n international business transaction". AT.
- International chamber of commerce (ICC): "ICC Rules on combating corruption". 2011.
- Johnmukummbaku: "Corruption in Africa: Causes, consequences, and clean ups", Lexington Books, 2007.
- Michael Johnston, Syndromes of corruption, wealth, power and democracy New York Gamble, 2005.
- Nils Rekke "Sweden: The regionalization of international criminal law and the protection human rights in international cooperation in criminal proceedings". REV, INT, LEDEDEDROLLPHNAL vol. 65.
- Obert Chinhamo and Gabriel Shumba "Institutional working definition of corruption". Working paper- 1- Act- southern Africa 2007,

- Petter langseth, Dimitrivlassis: "Global Dynamics of corruption, the role of the united nations, helping member states build integrity to curb corruption", office of drug control and crime prevention, united nations, Vienna, October 2002.
- Raymond Baker, John Christensen & Nicholas Shaxson "Catching up with corruption", September/ October 2008 issue, at:<http://www.the-american-interest.com/article-bd.cfm?piece=466>.
- Robert Barrington: "Doing Business without bribery, Anti-Bribery training trainers Handbook", Transparency International UK, First published, January, 2012.
- -Tokes. Aidt "The causes of corruption" Faculty of economics and jesus college, university of Cambridge,
- UN- Santi corruption tool kit, 2001.
- Union-
[org/officialdocuments/treaties%20convention%20protocols
/convention%20on%20combating%20corruption.pdf](http://www.unodc.org/officialdocuments/treaties%20convention%20protocols/convention%20on%20combating%20corruption.pdf).
- United Nations office on drugs and crime (UNODC):
"Compendium of international legal instruments on corruption", prior.
- www.arpacnetwork.org/arpdocs/UNCAC.ar.pdf.
- <http://www.aim-cowicil.org.pdf>.
- http://www.discenter.com/?page_id=30d.
- http://www.econ.cam.ac.uk/faculty/aidt/papers/web/dice_corruption.pdf.
- <http://www.eubam-rafah-eu/ar/node/2335>.

- <http://www.iccwbo.org/policy/anticorruption/index.html?id=46238>.
- <http://www.iss.co.za/Af/regorg/unity-to-union/pdfs/sadc/protcorruptipdf>.
- <http://www.kubatana.net/docs/demgg/act-sa-definition-of-corruption-080731-pdf>.
- <http://www.lebarmy.gov.lb/ar/news/?38188>.
- <http://www.transparency.org.kw/default.aspx>.
- <http://www.transparency.org/whatwedo?gclid=cipxresygsecff,H,K,tAadvQo>
- <http://www.unodc.org/corruption.html>.
- <http://www.worldbank.org/publicsector/anticorrupt/corruptn/corruptn2.htm>.